٩٢٩٥ هل نظرت إليها فإن في عيون الأنصار شيئاً قال قد نظرت إليها قال على كم
تزوجتها قال على أربع أواق فقال له النبي صلى الله عليه وسلم على أربع أواق كأنما تنحتون
الفضة من عرض هذا الجبل ما عندنا ما نعطيك ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب
منه قال فبعث بعثاً إلى بني عبس بعث ذلك الرجل فيهم م عن أبي هريرة
قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني تزوجت امرأة من الأنصار فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم هل نظرت إليها قال لا قال النووي (هل نظرت إليها) وفي هذا دلالة
لجواز ذكر مثل هذا للنصيحة وفيه استحباب النظر إلى وجه من يريد تزوجها وهو مذهبنا ومذهب
مالك ومذهب أبي حنيفة وسائر الكوفيين وأحمد وجماهير العلماء ثم إنه إنما يباح له
النظر إلى وجهها وكفيها فقط لأنهما ليسا بعورة ولأنه يستدل بالوجه على الجمال
أو ضده وبالكفين على خصوبة البدن أو عدمها هذا مذهبنا ومذهب الأكثرين وقال
داود ينظر إلى جميع بدنها وهذا خطأ ظاهر منابذ لأصول السنة والإجماع قال
أصحابنا يستحب أن يكون نظره إليها قبل الخطبة حتى إن كرهها تركها من غير إيذاء قال أصحابنا
وإذا لم يمكنه النظر استحب أن يبعث امرأة يثق بها تنظر إليها وتخبره ويكون ذلك قبل
الخطبة (كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل) العرض بضم العين وإسكان الراء
هو الجانب والناحية وتنحتون بكسر الحاء أي تقشرون وتقطعون ومعنى هذا الكلام
كراهة إكثار المهر بالنسبة إلى حال الزوج والله أعلم

٩٢٩٦ هلك المتقذرون حل عن أبي هريرة
يعني الذين يأتون القاذورات وقال الحفني أي المتلطخون بالقذر المعنوي من المعاصي

٩٢٩٧ هلكت الرجال حين أطاعت النساء حم طب ك عن أبي بكرة قال ك
صحيح وأقره
من شأنه أن لا ينبغي ويحتمل أن المراد بالهلاك الوقوع في الآثام قال المناوي فإنهن لا يأمرن
بخير والحزم والنجاة في مخالفتهن

٩٢٩٨ هلم إلى جهاد لا شوكة فيه الحج طب عن الحسين بن علي رضي الله تعالى عنهما
قال العلقمي بجانبه علامة الحسن
هلم أي ائت (لا شوكة) أي لا قتال (الحج) فالحج لمن يضعف عن الجهاد بمنزلته وسببه
أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني جبان وضعيف فذكره قال الحفني ومثله المرأة

٩٢٩٩ هلمي يا أم سليم ما عندك خ عن أنس بن مالك

قاله لأبي طلحة لأم سليم قال القسطلاني هي أخت أم حرام بنت ملحان وكلتاهما خالة رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الرضاع زوجة والدة أنس (لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفاً أعرف
فيه الجوع) وفي رواية مسلم عن أنس قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته جالساً مع أصحابه يحدثهم
وقد عصب بطنه بعصابة فسألت بعض أصحابه فقالوا من الجوع فذهبت إلى أبي طلحة فأخبرته
فدخل على أم سليم قال (فهل عندك من شيء قالت نعم فأخرجت أقراصاً من شعير ثم أخرجت خماراً)
بكسر الخاء المعجمة أي نصيفاً (لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته) أي أخفته (تحت يدي) بكسر الدال أي إبطي
(ولاثتني) بالمثلثة الخفيفة الساكنة ثم النون المكسورة لفتني (ببعضه) ببعض الخمار على رأسي ومنه
لوث العمامة على رأسه أي عصبه (ثم أرسلتني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذهبت به)
بالخبز (فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد) الذي هيأه للصلاة في غزوة الأحزاب
(ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أأرسلك أبو طلحة) استفهام استخبار
فقلت نعم قال بطعام فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلق) وأصحابه
وفي رواية فقال للقوم انطلقوا فانطلقوا وهم ثمانون رجلاً (وانطلقت بين أيديهم
حتى جئت أبا طلحة فأخبرته فقال أبو طلحة يا أم سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس
وليس عندنا ما نطعمهم) أي قدر ما يكفيهم (فقالت الله ورسوله أعلم) بقدر الطعام فهو
أعلم بالمصلحة ولو لم يكن يعلم المصلحة لم يفعل ذلك (فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة معه) حتى دخل على أم سليم (فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هلم يا أم سليم) بفتح الميم هلم مشددة مع الخطاب للمؤنث على لغة أهل
الحجاز فيستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد وغيره فتقول هلم يا زيد ويا هند ويا
زيدان ويا هندان ولأبي ذر هلمي بالياء التحتية أي هات (ما عندك فأتت بذلك الخبز)
الذي كانت أرسلته مع أنس (فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت) بتشديد الفوقية
بعضه (وعصرت أم سليم عكة) من جلد فيها سمن (فأدمته) جعلته إداماً للمفتوت
(ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما شاء الله أن يقول) وفي رواية عند أحمد فقال
بسم الله وفي رواية عند مسلم فمسحها ودعا فيها بالبركة وفي رواية عند أحمد عن أنس
فجئت بها ففتح رباطها ثم قال بسم الله اللهم أعظم فيها البركة ثم قال (ائذن) بالخطاب
(لعشرة) من أصحابه ليكونوا أرفق بهم فإن الإناء الذي فيه الطعام لا يتحلق عليه أكثر من عشرة
إلا بضرر يلحقهم لبعده عنهم (فأذن لهم) أبو طلحة فدخلوا (فأكلوا) من ذلك الخبز المأدوم
بالسمن (حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال) عليه الصلاة والسلام لأبي طلحة (ائذن لعشرة) ثانياً (فأذن لهم)

Copyright © King Saud University